



## الصباح: الكويت شهدت تطوراً كبيراً في مجال التشريعات المنظمة لسوق العمل

6

## الهاشم: الجانب الحكومي وافق على القانون مع مساواة المرأة بالرجل في تخفيض نسبة المعاش التقاعدي خورشيد: توصلنا إلى قانون توافقي للتقاعد المبكر وسيقر بجلاسة الغد

ربيع سكر

أوضح رئيس اللجنة المالية البرلمانية صلاح خورشيد أن اللجنة وافقت أمس على التعديلات على قانون التقاعد المبكر ومن مجمل ما تم الاتفاق عليه خصم 2 في المئة عن كل سنة دون سن 55 لمن خدم 30 عاماً ويرغب بالتقاعد مع منح المؤمن عليهم قرض حسن 5 أضعاف الراتب التقاعدي مرة واحدة بضوابط.

وقال خورشيد في مؤتمر صحفي إن الإبقاء على حق التقاعد المبكر يواقع 25 سنة خدمة للرجل و20 سنة خدمة للمرأة مع خصم 5 في المئة عن كل سنة دون 30 عاماً.

وأعلن خورشيد إلى توصل اللجنة إلى حل توافقي مع الحكومة بشأن قانون التقاعد المبكر موضحاً أنه قبل أسبوعين اجتمعت اللجنة وناقشت اقتراح نياي مقدم من النواب علي الدقباسي و فراج العريبي وسعد الخنفور وخالد العتيبي وحمود الخضير وهذا الاقتراح ليس بجديد عن الاقتراح القديم الذي رفضته الحكومة باستثناء إلغاء المادة الرابعة التي كانت محل رفض الحكومة، واللجنة في وقتها صوتت عليه لأنه لم يكن هناك تصور آخر لديها وتم إرساله إلى المجلس. وذكر خورشيد أنه الآن تبلورت لدينا فكرة أخرى ونحن نهدف إلى حسم الأمر من خلال توافق بين السلطتين، ولذلك تقدمنا باقتراح أمانع الزملاء احمد الفضل وخالد الشفي وعود الرويعي و فيصل الكندري باقتراح قانون آخر بنفس الروح ولكنه يعطي ضمانته أكثر للتوافق بين المجلس والحكومة، وهذا الاقتراح يركز على الحفاظ على ديمومة وبقاء التأمينات الاجتماعية واستمرارية صرف الراتب التقاعدي بالنسبة لمن يطلب التقاعد ونحن لدينا حوالي 108 الاف متقاعد، ولدينا 310 ألف يصفون رواتبهم.

وأكد خورشيد أن هدفنا الثاني من القانون ان لا يحتوي على أي مطالب دستورية، ونحن نقدمنا بموجب هذه المرتكزات إضافة إلى عدم ظلم طرف على حساب طرف آخر، والهدف الذي تم بناء عليه تقديم الاقتراح هو الحديث عن شريحة تمثل حوالي



جانب من اجتماع اللجنة المالية أمس

كل سنة بعد ذلك يكون لك 2% حتى تصل إلى 95% من الراتب وهذا قانون قديم وليس جديد. وبين خورشيد أن اللجنة وافقت على التعديل الحكومي الخاص بالمادة الخامسة الذي يقضي بأن يكون لوزارة المالية ممثل في مجلس إدارة مؤسسة التأمينات الاجتماعية، وهذا التعديل مستحق خاصة وان وزارة المالية هي من تعويض المؤسسة وربما دفعت أكثر من 14 مليار دون ان يكون لها ممثل في مجلس الإدارة. وأضاف «اتقدم بالشكر للاح وزير المالية الذي قدم الجهد في هذا القانون وللزملاء أعضاء اللجنة السابقين والحاليين والاخوة النواب الذين تقدموا باقتراحات بهذا الصدد.

بدورها قالت عضو اللجنة النائبة صفاء الهاشم: تمت الموافقة من قبل الحكومة على منح المتقاعدين قرض حسن بقيمة عشرة أشهر بدون فوائد، ويجوز لصاحب المعاش التقاعدي ان يطلب صرف نصف صافي المعاش التقاعدي مرة واحدة في الحياة.

المادة الخاصة بمكافأة نهاية الخدمة، حيث ان القانون السابق ان كل شخص اكمل خدمته يمنح نهاية خدمة راتب 18 شهر، ونحن عدلنا القانون بحيث يبقى سقف هو 55 للرجل و50 للمرأة، والآن اذا اكملت 55 سنة وتعديت تحصل على 19 شهراً وكلما استمرت في الخدمة تزيد المكافأة حتى تصل إلى 21 شهر في سن 57 سنة. وأكد خورشيد ان التعديل الاخير على القانون جاء بالتوافق مع الحكومة وان شاء الله سيقر القانون في جلسة بعد غد الثلاثاء بحيث يتحمل المؤمن 2% و3% تتحملها التأمينات الاجتماعية، وانا بهذه الحالة فتحت باب لمن يرغب بالتقاعد بحيث يدفع 2% عن كل سنة تقاعد مبكر، ومن يرغب بالاستمرار يحق له ذلك. ولفت خورشيد إلى أن الموظف الذي لم يصل إلى الخدمة القانونية وهي 30 سنة يحق له بالتقاعد المبكر على أن يدفع 5% من الراتب التقاعدي وليس الاساسي عن كل سنة، وبين انه بهذه الحالة يكون للموظف الذي يخدم 15 سنة 65% من الراتب، وعن

6400 لغاية 7500 متقاعد بين رجل وامرأة، وهؤلاء الاشخاص خدموا حوالي 33 سنة ووصلوا إلى عمر 52 و53 سنة، وهذه الفئة تبشرهم بانهم سيحصلون على التقاعد المبكر دون تحمل أي خصم باستثناء الـ 5% التي تخصم على الجميع، ويحصلون على 95% من رواتبهم. ولفت خورشيد إلى أن اللجنة وافقت على توحيد الخصم بين الرجل والمرأة بحيث يكون الخصم 5% على الجميع بعدما كان الخصم على المرأة 7.2%، ولكن هذا الخصم لن يكون باثر رجعي بل سيطبق بعد إقرار القانون، كما تمت المساواة بين المرأة والرجل والمتزوجة في القانون.

وأضاف «كما وافقنا لجنة على منح المتقاعد قرض حسن يبلغ نصف راتب لمدى 10 أشهر دون فوائد وصل القرض بحدود 5 إلى 7 الاف دينار، ونحن وضعنا ضوابط على هذا البند حتى نحافظ كمشترعين على الأسرة الكويتية. وأفاد خورشيد «كما انه تم تعديل

## سواء كانت من دون أولاد لديها «الإسكانية» توافق على مشروع قانون يمنح أرملة الشهيد حق تملك «البديل السكني»



المجتمعون في اللجنة أمس

ناقشت لجنة الإسكان في اجتماعها أمس مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون 1993/47 في شأن الرعاية السكنية. وقال عضو اللجنة النائب عسكر العنزي في تصريح صحفي إن اللجنة وافقت على مشروع القانون الذي يمنح أرملة الشهيد الحق في استصدار وثيقة تملك البديل السكني المخصص لأسرة الشهيد باسمها منفردة سواء كانت من دون أولاد أو معها أولاد، وسواء حصلوا أم لم يحصلوا بعد على الرعاية السكنية.

واعتبر عسكر أن الموافقة بمنح أرملة الشهيد الحق في استصدار وثيقة تملك جاءت إكراماً لزوجته الشهيد نظير تضحياتها، مضيفاً أنه يقضي بأن «مجرد ان يكون الطرفان كويتيين ففي حال وفاة الزوج تتحول الملكية تلقائياً إلى الزوجة» متوقفاً التصويت عليه في الجلسة المقبلة.

## الدمخي يرفض إلغاء الجهاز المركزي وإعادة اختصاصاته لوزارة الداخلية

أعلن رئيس لجنة حقوق الإنسان البرلمانية د. عادل الدمخي عن تسلم اللجنة شكوى من الشاب محمد العنزي وإخوته ذكروا فيها أنهم تعرضوا إلى انتهاكات لفظية وبدنية في الجهاز المركزي لمعالجة أو ضاع المقيمين بصورة غير قانونية، ونقل تبعيته إلى وزارة الداخلية.

وقال «انا اختلف مع نهج رئيس الجهاز وإدارته وادعم ان تأتي للجهاز ادارة منتهمة لأوضاع تلك الفئة، لكن لا يجوز أن نطالب بإلغاء الجهاز وحول قضية البدون إلى أمنية بعد أن أصبحت قضية مدنية.

وبين انه تقدم بطلب لسحب اسمه من الموقعين على طلب نقل تبعية الجهاز المركزي لوزارة الداخلية في 17 يوليو 2018 بعد ان تم توفير الكثير من الحقوق المدنية لهذه الفئة تشمل صرف جوازات السفر والتعليم والصحة واستخراج وناق الطلاق والزواج ومنح حملة الضمان الصحي من اصحاب الجوازات المزمرة الحقوق نفسها التي تعطى لحملة البطاقات الأمنية.

وقال الدمخي في تصريح للجزء المركزي الإعلامي في مجلس الأمة وزير الداخلية بإجراء تحقيق للتأكد من صحة ما ورد، واتخاذ إجراءات تجاه المسؤولين عن تلك الانتهاكات في الجهاز المركزي والأجهزة الأمنية.

وقال الدمخي إن اللجنة من أعمالها الرئيسية استقبال شكاوى المظلومين، وإن النائب العام حفظ الدعوى المرفوعة من جهاز أمن الدولة ضد الشاب واتهامه بأنه داعشي وأندل سلاحاً للبلاد وأنه ينوي اغتيال رئيس الجهاز صالح الفضالة. وأكد ان الأجهزة الأمنية هي صمام أمان للبلاد وأن الأخطاء واردة في

## السويط: هل قبضت الأجهزة الأمنية على «محمد العنزي» بناء على بلاغ رئيس الجهاز المركزي؟

وجه النائب ثامر السويط سؤالاً إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية قال فيه: نصت المادة (30) من دستور دولة الكويت على أن «الحرية الشخصية مضمونة». ونصت المادة (31) منه على أن «لا يجوز القبض على إنسان أو حبسه أو تفتيشه أو تحديد إقامته أو تقييد حريته في الإقامة أو التنقل إلا وفق أحكام القانون. ولا يعرض أي إنسان للتعذيب أو للمعاملة الحاطة بالكرامة». ونصت المادة (34) على أن «المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية لممارسة حق الدفاع، ويحظر إيذاء المتهم جسدياً أو معنوياً». ونصت المادة (39) على أن «حرية المراسلة البريدية والبرقية والهاتفية مصونة، وسريتها مضمونة، فلا يجوز مراقبة الرسائل، أو إفساء سريتها إلا في الأحوال المبينة في القانون وبالإجراءات المنصوص عليها فيه».

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي: 1 - هل تحركت الأجهزة الأمنية وقبضت على (محمد العنزي) بناء على شكوى أو بلاغ رئيس الجهاز المركزي لمعالجة أو ضاع المقيمين بصورة غير قانونية أو الجهاز ذاته؟

2 - لماذا تغاضي بيان وزارة الداخلية عن توضيح اللغط الدائر حول سبب الاعتقال ولماذا لم يتم الإفصاح عن دور رئيس الجهاز في تحريك القضية من عمده؟

3 - لماذا انتظرت وزارة الداخلية (7) أيام من تاريخ نشر الخبر في جريدة الأنباء ولم تصدر بياناً عن الحادثة رغم أن الخبر يتحدث عن ارتباط من عوم بتنظيم إرهابي وبمحاولة إغتيال لشخصية عامة؟

4 - ماهي رؤية وزارة الداخلية حول المقترح الذي قدمه بعض الأعضاء حول نقل تبعية الجهاز المركزي لوزارة الداخلية، وهل تملك وزارة الداخلية تصوراً بديلاً في المعالجة يختلف عن الخطة التي يتبناها الجهاز الحالي؟ وما هو ذلك التصور في حال كانت الإجابة بنعم؟

5 - ورد في الخبر الذي نشرته صحيفة الأنباء عن القضية أن أمن الدولة رصد اتصالات للمعني بالأمر عبر تطبيق تلغرام وهو الأمر الذي لم يُنفه أو يؤكد بيان وزارة الداخلية. فإن صح ذلك فإن ذلك يعتبر عملاً غير شرعي واستخدام وسائل لا يقرها القانون وشكل من أشكال التجسس على جرمات المواطنين وخصوصياتهم، فما صحة ذلك الخبر؟

## الدلال يطلب إدراج رسالة على جدول الأعمال بشأن استغلال المواقع الحالية لجامعة الكويت

وجه النائب محمد الدلال رسالة إلى مجلس الأمة بشأن رؤية وزارة التربية والتعليم العالي لاستغلال المواقع الحالية لجامعة الكويت (المستقبلية لاستغلال المواقع الحالية لجامعة الكويت) إنشاء جامعة الشداية مطالباً إدراجها على بند الرسائل في جدول أعمال الجلسة المقبلة. ونصت الرسالة على ما يلي: نص الدستور والتشريعات القائمة على أهمية وحسن استغلال المال العام، كما أن من متطلبات التطوير والتحديث الانتهاء من إنشاء جامعة الشداية وفي أسرع وقت ممكن لتكون موقفاً أفضل لجامعة

الكويت، وبالمقابل لوظف عدم وضوح بل غياب رؤية وزارة التربية والتعليم العالي بشأن الخطة والرؤية المستقبلية لاستغلال المواقع الحالية لجامعة الكويت (المستقبلية - الخالدية - الجابرية - وكيفان - إلخ) وهل سيتم إبقاء تبعيتها لجامعة الكويت أم ستعاد لأمالك الدولة وتستغل كمواقع سكنية للمواطنين، خاصة أن معظم المواقع الحالية لجامعة الكويت في وسط المناطق السكنية ما يتطلب معه تقديم فكرة أن تخصص تلك الأراضي للمواطنين للسكن الخاص.

وكيل التوزيع

**المجموعة الإعلامية العالمية**

INTERNATIONAL MEDIA GROUP

العدد 644

التطرف آفة الفكر

• تعزيز وسطية الإسلام

• أقطاب الخير: الكويت مصنع الرجال

• محاضرات الألعاب الإلكترونية

اقرأ

الوعي

مجلة إلكترونية شبابية قيمة

www.alwaeialshababi.com

الكويت

بناية: ٤٤٤-١٨٤٤ - ٢٢٤٦١١٢٢ - ١٥٦١-٢٢٤٦

فاكس: ٢٢٤٧٧٣٠٩

baraemaleiman@gmail.com

alwaei8@gmail.com

**التوصيل مجاني**

**احصل على نسختك الآن ...**

الخط الساخن

97233081

24826821-2

www.alwaei.gov.kw